

الدر المختار

بالأخيرين وإن لم ينو لأن مع الدلالة لا يصدق قضاء في نفي النية لأنها أقوى لكونها ظاهرة والنية باطنة ولذا تقبل بينتها على الدلالة لا على النية إلا أن تقام على إقراره بها .
عمادية .

ثم في كل موضع تشترط النية فلو السؤال بها يقع بقول نعم إن نويت ولو يكم يقع بقول واحدة ولا يتعرض لاشتراط النية .

بزازية .

فليحفظ .

(وتقع رجعية بقوله اعتدي واستبرئي رحمك وأنت واحدة) وإن نوى أكثر ولا عبرة بإعراب واحدة في الأصح (و) يقع (بباقيها) أي باقي ألفاظ الكنايات المذكورة فلا يرد وقوع الرجعي ببعض الكنايات أيضا نحو أنا بريء من طلاقك